

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص قطعتى الأرض المبينتين بعد :

القطعة الأولى : بمساحة ١٧ , ٧٠ فدان تعادل ٨ , ٢٩٤٧٧٢م^٢ وفقاً للخريطة

والإحداثيات المرفقة .

القطعة الثانية : بمساحة ٢٦ , ٦٦ فدان تعادل ٤٦ , ٢٧٨٣٤٥م^٢ وفقاً للخريطة

والإحداثيات المرفقة .

من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح محافظة شمال سيناء لاستخدامهما

فى دفن أتربة الباي باص الناتج من مخلفات الأسمت .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢١ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



مركز المساحات
 مسونه للقرى